

الآثار الاقتصادية لظاهرة غسيل الأموال

- إشارة لحالة الجزائر -

أ/ عبد الله غالم

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

جامعة محمد خيضر - بسكرة

الملخص:

Résumé:

En essaye à travers cet essai de traiter un ensemble de questions alentour des conséquences économiques de blanchissement d'argent qui est catégorisé parmi les plus dangereux crimes économique au niveau mondial, on se focalisant sur l'état de l'économie Algérienne qui souffre de ce phénomène et quelles sont les démarches prises pour limiter les dégâts causés.

نحاول من خلال هذا المقال معالجة مجموعة من التساؤلات حول الآثار الاقتصادية لظاهرة غسيل الأموال التي صنفّت ضمن العمليات الاقتصادية ذات الطابع الدولي ومن أخطر جرائم العصر، مركزين على حالة الاقتصاد الجزائري الذي تفشت فيه هذه الظاهرة مع إيضاح آثارها على الاقتصاد الوطني وما هي الإجراءات المتخذة للحد من سلبيات هذه الظاهرة.

المقدمة:

إن عملية غسيل الأموال أصبحت تمثل ظاهرة عالمية حيث انتشرت في مختلف الدول المتقدمة والنامية على السواء خاصة في ظل العولمة المالية، التي ألغت الرقابة على سعر الصرف وتحرير حساب رأس المال ومن ثم حرية دخول وخروج الأموال عبر الحدود الوطنية، وانفتاح السوق المحلي أمام المستثمرين الأجانب الشيء الذي أدى إلى فتح قنوات إضافية لغسيل الأموال متأتية من أنشطة المخدرات والفساد الإداري والمالي والسياسي وغيرها من الأنشطة الإجرامية الأخرى، إذ ارتبطت عمليات غسيل الأموال ارتباطا وثيقا بالنواتج المالية المحصلة من أنشطة غير مشروعة والتي تجد طريقها إلى الخارج عبر القنوات المصرفية والمؤسسات المالية لإجراء عمليات الغسيل، ثم تحاول العودة مرة أخرى بصفة شرعية معترفا بها من القوانين التي كانت تجرمها داخل الدولة التي خرجت منها تلك الأموال.

ومن الأنشطة التي ساعدت على انتشار هذه العملية في الوقت الراهن هو التطور الكبير في الوسائل التكنولوجية الحديثة وما أدى إليه من ظهور العديد من الوسائل الفنية والالكترونية الحديثة لنقل الأموال وتداولها، والتي تسمح بالتعامل مع الأوراق النقدية وانتقال الأرصدة المالية عبر الانترنت دون الحاجة للمرور عبر القنوات المصرفية التقليدية، والخطر يكمن في الآثار الاقتصادية السلبية التي يمكن أن تحدثها عملية غسيل الأموال في الاقتصاديات التي تنتشر فيها كالتأثير على المستوى العام للأسعار، بالإضافة لإحداث ضغوط تضخمية في الاقتصاد نظرا لعدم مشروعية الدخل التي تجرى عليها عمليات الغسل والتي تمثل قوة شرائية غير ناتجة عن نشاط اقتصادي حقيقي، والجزائر من بين الدول التي تفشت فيها هذه الظاهر.

من خلال هذا الطرح ستعالج ورقة البحث هذه مجموعة من التساؤلات:

- ما هي الآثار الاقتصادية التي يمكن أن تحدثها ظاهرة غسيل الأموال في أي اقتصاد؟
- هل لهذه الظاهرة انعكاس على الاقتصاد الجزائري؟ وهل هناك إجراءات اتخذت للحد من آثار هذه الظاهرة؟

ولتحقيق الغاية المنشودة من وراء هذا المقال، وجدنا أنه من المناسب التطرق للنقاط التالية :

أولا - ماهية غسل الأموال

1- تعريف غسل الأموال:

هي تلك العمليات التي يتم بمقتضاها اتخاذ أي سبيل لإخفاء المصدر غير المشروع للأموال وإظهارها في صورة أموال محصلة من مصدر مشروع، أو إخفاء الطبيعة الحقيقية للأموال المكتسبة من الأنشطة المحظورة أو مصدرها أو ملكيتها في محاولة لتغيير هوية الأموال الغير مشروعة، لتصبح هذه الأخيرة أموال مشروعة، وتتم هذه العمليات على مستوى البنوك والمؤسسات المالية لإعطائها صفة الشرعية، حيث قدر حجم الأموال التي يتم غسلها سنويا أكثر من 800 مليار دولار.⁽¹⁾

2- مراحل غسل الأموال: هناك ثلاث مراحل أساسية لغسيل الأموال وهي: (2)

المرحلة الأولى: تسمى مرحلة الإحلال أو التوظيف أو الإدخال، وتبدأ بقيام غاسلي الأموال لمحاولة التخلص من كميات الأموال النقدية التي وصلت إلى أيديهم من نشاط غير مشروع إلى النظام المصرفي تمهيدا لإعطائها صفة الشرعية باستخدام طرق معينة كاستبدال تلك الأموال مثلا.

المرحلة الثانية: تسمى مرحلة التغطية أو التمويه، وتعني نقل الأموال من مكانها إلى مكان آخر في نفس البلد أو خارجه.

المرحلة الثالثة: وتسمى مرحلة الدمج والمزج، حيث يتم من خلالها دمج الأموال المغسولة في الاقتصاد بحيث يصبح من الصعب التمييز بينها وبين الأموال الناتجة من المصادر المشروعة.

ثانيا- آليات وخصائص ومصادر غسل الأموال.

1- آليات غسل الأموال:

تتم عمليات غسل الأموال بواسطة تقنيات متعددة ويمكن عرض أبرزها:

أ- عن طريق الجهاز المصرفي: ويشمل هذا النوع كل التقنيات المتعلقة بالبنوك ومن أهمها: - الشيكات القابلة للتظهير وبطاقات الائتمان .

- الغسيل عبر المصارف والتواطؤ المصرفي.
- المضاربة في البورصة واللجوء إلى مكاتب السمسرة والوساطة .
- إنشاء مؤسسات مالية .
- تقنيات الاعتماد المستندي .
- الحوالات البريدية والتحويل التلغرافي للأموال .
- ب- خارج الجهاز المصرفي: وينقسم بدوره إلى قسمين وهما كالآتي:
- ب-1- إقامة المؤسسات: حيث يلجأ الغاسلون إلى إنشاء أو إدارة مؤسسات أو إقامة استثمارات كي يضمنوا طابع الشرعية على أموالهم القذرة عن طريق:
- أ- إنشاء الشركات. ب- الاستثمار في القطاع السياحي.
- ب-2- الصفقات: وتتمثل في عمليات شراء قسائم اللعب من ألعاب الميسر والقمار وغيرها من العمليات ومن أهمها: استخدام وكالات السفر؛ تحويلات المغتربين؛ أندية القمار؛ التجارة البحرية.

2- خصائص ظاهرة غسيل الأموال

- يمكن أن نميز ثلاث خصائص لهذه الظاهرة والتي تميزها عن الأنشطة المالية الأخرى وأهم هذه الخصائص هي الخصائص الاقتصادية، الاجتماعية والخصائص المصرفية.
- أ- الخصائص الاقتصادية: من أهم هذه الخصائص نذكر منها ما يلي: (3)
- عمليات غسيل الأموال هي أنشطة مكملة لأنشطة سابقة أسفرت عن تحصيل كمية من الأموال غير المشروعة (القذرة) الناتجة عن الاقتصاد الخفي.
 - تتسم عملية غسيل الأموال بسرعة انتشارها الجغرافي، إذا لم تعد مرتكزة في عدد محدود من الدول، بل أصبحت في ظل العولمة لا تقف عند الحدود.
 - تتواكب عمليات غسيل الأموال مع الثورة التكنولوجية والمعلوماتية، خاصة في الوسائل التكنولوجية التي تستخدم في نقل الأموال وتحويلها عبر الحدود.
 - ترتبط عمليات غسيل الأموال ارتباطا وثيقا بعمليات التحرير الاقتصادي والمالي، ويزداد نمو هذه الظاهرة مع ازدياد الاتجاه نحو تحرير التجارة العالمية، حيث لوحظ ذلك مع نشأة الاتحاد الأوروبي وتحرير الخدمات المالية والمصرفية.

ب- الخصائص الاجتماعية: تكتسي ظاهرة غسل الأموال الطابع الاجتماعي كونها تساهم في إضفاء الشرعية الاجتماعية على هذه الأموال والأنشطة والأعمال غير المشروعة، ويتم ذلك عن طريق القيام بغسيل الأموال في كافة المشروعات والأعمال الخيرية التي تكون في المدن والأحياء الفقيرة، مثل إنشاء مؤسسات التكفل بالأيتام والمعوقين، المؤسسات العلاجية المجانية، وتكمن الخطورة الاجتماعية لعمليات غسل الأموال في ظاهرها الخيري كما في مراميها البعيدة غير المشروعة، فمن ظاهرها لا شك أن مثل هذه المشروعات ستلقى اهتماماً جماهيرياً وشعبياً قد ترقى إلى التأييد أما في مراميها البعيدة فإن هذه النشاطات الخيرية في ظاهرها تبقى أصولاً اقتصادية لا يمكن التقليل من أهميتها سواء على المدى البعيد أو القصير.

ج- الخصائص المصرفية: ترتبط عمليات غسل الأموال بالعمليات المصرفية لما تقدمه المؤسسات المالية خاصة البنوك من عمليات وتقنيات حديثة، كالتحويلات المصرفية الفورية الإلكترونية وبطاقات الائتمان ودخول وسائل الاتصال الحديثة كالانترنت وغيرها، لذا أضحت هذه المؤسسات المصرفية الوسيلة المثلى من أجل غسل الأموال الفكرة عن حسن نية أو عن طريق التواطؤ أو الإهمال، والأكثر من ذلك هناك بنوك تنشأ من أجل القيام بعملية غسل الأموال، وفي الحقيقة نجدها تفتقد فعلاً للمقومات الأساسية للمؤسسات المصرفية، والارتباط بين عمليات غسل الأموال والمصارف يكون لعاملين أساسيين:

- الكتمان والسرية: اللذان تضمنهما المؤسسات المصرفية بفضل مبادئ الحسابات المصرفية.

- حداثة قواعد وآليات الخدمات المصرفية التي تقدمها المؤسسات المصرفية، كالتحويلات المصرفية الفورية الإلكترونية والبطاقات الممغنطة ودخول وسائل الاتصال البالغة الحداثة والانترنت وغيرها في دائرة التعامل بين المصارف وعملائها.

3- مصادر الأموال الفكرة :

إن أهم مصادر غسل الأموال كما جاءت في دراسة قام بها كل من "بول بافر" و"رودا أولمان" تحت عنوان "فهم غسل الأموال" والتي يمكن تلخيصها فيما يلي⁽⁴⁾:

- أ - تجارة الأعراض والدعارة والجنس وكل ما يرتبط بذلك .
- ب - أعمال الاحتيال والسرقات .
- ج - تجارة المخدرات وكل المؤثرات العقلية .
- د - تهريب السلع من الخارج والمناطق الحرة إلى داخل الوطن .
- هـ - التجارة غير المشروعة كتجارة الأسلحة النارية والذخائر .
- و - الدخول الناتجة عن التهرب الضريبي من خلال التلاعب في الحسابات .
- ز - جرائم الرشوة والاختلاس والإضرار بالمال العام والخاص .
- ح - الحصول على قروض من البنوك المحلية والهروب بها إلى الخارج .
- ط - جرائم الاحتيال وخيانة الأمانة وما يتصل بهما من تجسس وتزوير النقود .
- ي - الأموال الناتجة عن الفساد الإداري والسياسي بكل صوره .
- ك - تجارة الرقيق واستغلال الأطفال والنساء .

ثالثاً- الآثار الاقتصادية لظاهرة غسيل الأموال

إن لظاهرة غسيل الأموال آثار سلبية على التنمية الاقتصادية بصفة عامة فضلاً عن تأثيرها على مناخ الاستثمار وعلى الدخل القومي وتوزيعه وعلى الجهاز المصرفي، وعلى الأسعار وعلى قيمة العملة المحلية تجاه العملات الأجنبية وعلى الموازنة العامة، ولقد تعرضت اتفاقية فيينا عام 1988 في مقدمتها إلى الأضرار التي يمكن أن تلتحق بالأسس الاقتصادية والمؤسسات التجارية والمالية نتيجة لغسيل الأموال، ومن أبرز هذه المخاطر اقتصادياً نجد ما يلي: (5)

- 1- تؤثر عمليات غسيل الأموال في زيارة عرض النقود وزيادة الائتمان المصرفي وانخفاض أسعار الفائدة، كما هو الحال بالنسبة لبقية محددات العرض النقدي فكلها تشير إلى سياسة نقدية توسيعية، وبالعكس يشير انخفاض عرض النقود وانخفاض الائتمان المصرفي وارتفاع أسعار الفائدة إلى سياسة نقدية انكماشية، إلا أن هذه السياسات تختلف تأثيراتها باختلاف أهداف السياسة النقدية التي غالباً ما ترمي إلى:
- أ- تحقيق الاستخدام الكامل للموارد الاقتصادية والذي يشمل الحد من البطالة واستقرار الأسعار، والمحافظة على التوازن في ميزان المدفوعات .

ب- العمل على توفير المتطلبات النقدية للنمو الاقتصادي.

ولكن قد يحصل تضارب أو عدم توافق بين تلك السياسات فيما بينها فتؤدي سياسة الزيادة في عرض النقود والائتمان المصرفي إلى تحفيز الطلب الكلي وبالتالي ارتفاع الإنتاج والاستخدام، إلا أنه قد يصاحبها في نفس الوقت زيادة في الأسعار وضغوط تضخمية في الاقتصاد الداخلي، كما تؤثر سلبا على ميزان المدفوعات الخارجية وأسعار صرف العملة نتيجة لزيادة الاستيراد وانخفاض الصادرات .

2- تؤدي عمليات غسل الأموال إلى ضعف الشفافية الدولية والإقليمية والوطنية في أسواق المال مما يخلق مناخا ملائما لوجود أسواق سيئة السمعة وضعيفة المصادقية، فمثلا " بنما وجزر البهاماس" صارتا مشهورتين بأبنهما مراكز لتسوية المدفوعات في تهريب الكوكايين، وتشير بيانات البنك الدولي إلى أن حجم الأموال المغسولة تصل إلى 80 مليار دولار أي ما يتراوح بين (2%) و(5%) من الناتج المحلي الإجمالي لدول العالم، وفي ضوء ذلك يعتبر حجم المشكلة كبيرا يستحق كامل اهتمام كل بلد من بلدان العالم.(6)

3- تؤثر عمليات غسل الأموال على دخول فئات المجتمع إذ تتحول دخول الفئات المنتجة التي تحقق دخولا مشروعة إلى فئات غير منتجة وتحصل على دخول مشروعة مما يزيد الفجوة بين الأغنياء والفقراء ويتضاعف الخلل الاجتماعي في البلد المعني.

4- تؤثر عمليات غسل الأموال على قيمة العملة الوطنية: نظرا لارتباط هذه العملة بالعملات الأجنبية فتهرب الأموال إلى الخارج في ظل زيادة عرض العملة الوطنية مع زيادة الطلب على العملات الأجنبية التي تم تحويلها سواء بقصد الإيداع في البنوك الخارجية أو الاستثمار الأجنبي، فإن المضاربين سيتنافسون في السوق لشراء العملات الأجنبية مما يؤدي إلى ارتفاعها، ولا شك أن النتيجة الحتمية لذلك هي انخفاض قيمة العملة الوطنية مقابل العملات الأجنبية.(7)

5- تؤدي عملية غسل الأموال إلى انتقال القوة الاقتصادية في الدولة إلى أيدي عصابات تخريبية غير فاعلة بفعل نفوذها وسيطرة رأس المال المشبوه على المشاريع داخل البلاد

6- تؤدي عمليات غسيل الأموال وما يربطها عند عودة الأموال إلى داخل البلاد بصورة جديدة زيادة القوة الشرائية لفئات معينة تتصف بعدم الرشد في الإنفاق والاستهلاك، وهو ما يعتبر رافدا من روافد الضغوط التضخمية نتيجة ارتفاع المستوى العام للأسعار المصحوبة بانخفاض القوة الشرائية للنقود.

7- تؤدي عمليات غسيل الأموال إلى الزيادة في معدلات البطالة في البلدان النامية والمتقدمة على السواء، فتهدد الأموال إلى خارج البلاد عبر القنوات المصرفية قد يؤدي ذلك إلى نقل جزء من الدخل القومي إلى الدول الأخرى ومن ثم تعجز الدول عن الإنفاق الاستثماري اللازم لتوفير فرص العمل ومواجهة خطر البطالة.

8- تؤدي عمليات غسيل الأموال إلى إفلاس المؤسسات والشركات الوطنية، حيث تتمكن عصابات الجريمة المنظمة من التفوق في المنافسة على المؤسسات التي تمارس أعمالا مشروعة ونظيفة في السوق مما يؤدي إلى إفلاسها نتيجة عدم قدرتها على المنافسة.⁽⁸⁾

رابعا- آثار ظاهرة غسيل الأموال على الاقتصاد الجزائري

تعتبر ظاهرة غسيل الأموال من الظواهر العابرة للحدود والتي لا تنحصر في اقتصاد دون آخر؛ والاقتصاد الجزائري عرف هذه الظاهرة نتيجة لانتشار الجريمة المنظمة بكل أنواعها والتي كان من أهم أسباب انتشارها عدم الاستقرار السياسي والأمني الذي عرفته الجزائر مؤخرا، وكذا الانتقال من الاقتصاد الموجه إلى الاقتصاد السوق؛ وعليه سوف نتطرق إلى مصادر الأموال المغسولة وأساليب غسلها وآثارها على الاقتصاد الجزائري.

1- مصادر الأموال القذرة في الجزائر

أ- تجارة المحذرات: تقف وراء هذه التجارة شبكات ومنظمات تهريب عالمية، حيث تمتلك هذه الأخيرة إمكانيات مالية هائلة وتعتمد على وسائل اتصال جد متطورة؛ كما عرفت الجزائر في السنوات الأخيرة ما يؤكد أن الكميات المحجوزة من المحذرات من طرف مصالح الدرك الوطني ما فتئت تنزايد من سنة لأخرى وهي في الحقيقة لا تمثل في

الواقع إلا جزءا ضئيلا من مجموع التجارة الحقيقية ويعود استنفاح تجارة المخدرات في الجزائر إلى عدة أسباب نذكر منها ما يلي:

- البطالة: التي يعاني منها خاصة الشباب، إضافة إلى تدني القيم الأخلاقية والوازع الديني لديهم، مما يدفعها إلى امتنان تجارة المخدرات التي تدر عليهم بأرباح فاحشة.

- تشديد الخناق على شبكات التهريب في أغلب مناطق العالم وخاصة الضفة الغربية لحوض البحر الأبيض المتوسط.

- عدم مواكبة التشريعات للتطور الحاصل في تجارة وتهريب المخدرات.

ب- التهريب: نظرا للموقع الجغرافي الذي تمتاز به الجزائر جعلها أكثر البلدان عرضة لتهريب السلع والسجائر الأجنبية، فخلال كل سنة تحجز المصالح المختصة ما يزيد عن 3 مليون علبة سجائر سنويا والذي لم يحجز سوف يكون أعظم.

أما بالنسبة للحدود التونسية والمغربية فإن المهربين يقومون بتهريب الوقود الذي يعد منخفض السعر نسبيا في الجزائر وفي المقابل يقومون بإدخال بعض السلع الغذائية وقطع الغيار المختلفة؛ وهذا النوع من النشاط يلحق بالاقتصاد الجزائري أضرار كبيرة.

ج- الاقتصاد الخفي: يمثل الاقتصاد الموازي في الجزائر نسبة كبيرة من النشاط الاقتصادي الرسمي، هذا ما أوضحه المجلس الاقتصادي والاجتماعي (CNES) تحت عنوان القطاع غير الرسمي.

د- الرشوة والفساد: الرشوة واستغلال النفوذ مظاهر تعرف بالفساد الاقتصادي والإداري في الجزائر، وتعتبر آليات الرشوة والفساد في الجزائر متعددة ومتنوعة، وقد أدرجت منظمة الشفافية الدولية في تقريرها الذي أصدرته سنة 2006 أن الجزائر صنفت في المرتبة 99 عالميا من 180 دولة تم إدراجها في التقرير وقد منحت الجزائر 3.0 نقاط بحيث أن مؤشر التنقيط في التقرير يتم على النحو التالي: "10 نقاط تعني بلدا نظيف جدا، و0 نقطة تعني بلدا فاسدا جدا"⁽⁹⁾.

هـ- الجريمة المنظمة: وهي عمل منظم ودقيق يسير وفق خطة معينة وتقوم به عصابات محترفة غايتها جلب المنفعة الذاتية، كما يمكن لهؤلاء الاستعانة بذوي المستوى العالي من أهل القانون لتمويه أنشطتهم ومن أهم أنشطة هذه الشبكات في الجزائر،

التزوير، المتاجرة بالمواد الكيميائية المحظورة (الزئبق، الأمونياك...) تجارة الأسلحة، وتزيف العملة.

2- أساليب غسيل الأموال في الجزائر

نظرا لعدم وجود قوانين ردعية لهذه الجرائم، وسع أصحاب الأنشطة القذرة أعمالهم حيث قاموا بإبداع طرق وأساليب يخفون بها أموالهم غير المشروعة كي يحولونها نحو الخارج، ومن أبرز أساليب غسيل الأموال في الجزائر:

أ- التحويلات البنكية نحو الخارج: يعتبر المجال المصرفي من أكثر القطاعات عرضة لغسيل الأموال في الجزائر حيث تعرف المنظومة المصرفية الجزائرية ضعفا كبيرا خاصة من حيث الرقابة مقارنة مع دول أخرى؛ وهذا ما نلاحظه من الفضائح والقضايا التي أثّرت مؤخرا. مما يدفع بنا إلى الشك في قدرة ونزاهة بنك الجزائر ومن ورائه الأجهزة المعنية بالقطاع المصرفي والمالي على التحكم في أنشطة البنوك. (10)

وعن تطور عمليات غسيل الأموال في البنوك الجزائرية نوضحها في الجدول

الموالي:

جدول يوضح المبالغ المغسولة في البنوك الجزائرية خلال فترة 1996-2007

السنة	96	97	98	99	00	01	02	03	04	05	06	07
القيمة	2	1,6	2	1,6	1,5	2	2	1,6	1,6	1,6	1,5	1,5

الوحدة مليار دولار

المصدر: من إعداد الباحث اعتمادا على مقال منشور على شبكة الإنترنت

(case study Algeria, bay Raymond.W. Baker) بتاريخ 15-02-2008

ب- تأجير السجل التجاري: ينتج من جراء عملية تأجير السجل التجاري اختلاس الملايير من البنوك وهذا من خلال استخدام سجلات الاستيراد حيث أن السجل التجاري في الجزائر يباع ويشترى، ففي سنة 2003 تم تقديم 350 متهما لوكيل الجمهورية بالعاصمة بسبب ما ترتب عليهم من تبعات سجلات تجارية قاموا بتأجيرها حيث توبعوا بقضايا تقدر بالملايير وأغلبهم لا يملك قوت يومه، هذا ما يدل على خطورة تفشي ظاهرة غسيل الأموال في الجزائر.

ج- السوق النقدية الموازية: تشكل كل من " الجزائر العاصمة، وهران وتيزيوزو" نقاطا أساسية لبيع وشراء العملة الصعبة في سوق غير شرعية، يعمل فيها شباب دخلوا عالم العملات الصعبة هروبا من البطالة، فمثلا في بور سعيد كم هائل من الأشخاص يحملون أوراق العملات الصعبة (الأورو، الدولار، الجنيه الإسترليني)، تصل هذه العملات إلى السوق الموازي عن طريق أشخاص يترددون على البلدان الأجنبية للتهريب خاصة في فترات الاستيراد، فمع وصول الحاويات والسلع إلى الميناء تكون هذه الأطراف قد جلبت معها ملايين الأورو إضافة لما يجلبه المغتربون والمتقاعدون الذين يتقاضون رواتبهم بالعملة الصعبة، وزبائن هذه الأسواق هم في الغالب أصحاب شركات ومكاتب تصدير واستيراد وسياح، ويعود سبب الإقبال الكبير على تحويل الأموال في السوق الموازية إلى ارتفاع أسعار العملة في البنوك مقارنة مع أسعارها في السوق الموازية، وقد أشار القاضي الأمريكي بمقاطعة فلوردا "جيمس كلادرووك" إلى خطورة هذه العملية خلال المحاضرة التي نشطها في مجلس قضاء قسنطينة في يوم 16-05-2004 حول غسيل الأموال وطرق مكافحتها⁽¹¹⁾.

3- أثر غسيل الأموال على الاقتصاد الوطني

في ظل سعي الجزائر للانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، فإنها شهدت ولا تزال تشهد حركة شديدة لرؤوس الأموال والسلع، حيث أصبح من الصعب مراقبتها والتحكم فيها، هذه الأخيرة سوف تعرقل تطور الاقتصاد الوطني.

و أبرز أثار غسيل الأموال على الاقتصاد الوطني، نذكر ما يلي:

أ- عملية غسيل الأموال تعرقل الاستثمارات الأجنبية: إن النظام المالي والبنكي أصبح يكتسي أهمية خاصة لدى الأوساط السياسية والمالية في أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية، حيث صرح خبير من مركز الدراسات والأبحاث الدولية السيد لويس مارتينيز أن إصلاح المنظومة المالية في الجزائر يبقى أهم العوامل التي تحدد مستقبل العلاقات الاقتصادية الجزائرية، بما فيها الاستثمارات الأجنبية، تتفق رؤوس الأموال الأجنبية، هذا ما يفسر الحذر الذي تبديه العواصم الغربية في التعامل مع الجزائر، إلى جانب دراسة أخرى أعدتها الهيئة التابعة للبنك العالمي حول مناخ الاستثمار في الجزائر والتي تضمنت تحقيقا لدى 54 مؤسسة أوروبية حددت المنظومة "القانونية، الإدارية" كعراقيل للاستثمار فضلا عن انتشار جريمة الرشوة، صعوبة الحصول على القروض. كما تسببت فضيحة

بنك خليفة مع الفضائح التي أعقبتها إلى انعدام الثقة في المحيط الاقتصادي الجزائري على الرغم من امتلاك الجزائر احتياطي معتبر من العملة الصعبة.

ب- أثر غسيل الأموال على معدل التضخم: تساهم عملية غسيل الأموال في زيادة المستوى العام للأسعار وذلك من خلال الضغط على المعروض السلعي، بالتالي التأثير على القدرة الشرائية للمجتمع الجزائري الذي يتصف بالاستهلاك العشوائي، عدم الرشد في الاستهلاك.

ب-1- أثر غسيل الأموال على قيمة العملة الوطنية: نظرا لارتباط عملية غسيل الأموال بهروب الأموال إلى الخارج الشيء الذي يتطلب تحويل العملة الوطنية إلى عملات أجنبية مما يزيد من عرض العملة الوطنية مما يؤدي إلى تدني قيمتها أمام العملات الأخرى.

ب-2- آثار أخرى: خسائر مالية للخزينة العمومية من جراء التهريب الذي تتعدى آثاره إلى الاقتصاد الوطني بإفساد هيكل السوق. إذ أشارت دراسة صدرت عن البنك العالمي حول وضع الاقتصاد الجزائري إلى ضرورة عصرنة الجمارك، وفي ذات السياق اعتبرت هيئة "بروتن وودز" أن العقار والبنوك يعتبران من بين العناصر الكابحة للتطور الاقتصادي إلى جانب الاستثمار الأجنبي.

4- مكافحة غسيل الأموال في الجزائر ومعوقاتهما

لمكافحة ظاهرة غسيل الأموال، وقعت الجزائر على عدة اتفاقيات، هذا على المستوى الدولي، أما على المستوى المحلي فقد اهتم المشرع الجزائري بالظاهرة فشرع لها عدة تشريعات كان آخرها قانون رقم 01/05 المؤرخ في 6 فيفري 2005 يتعلق بالوقاية من غسيل الأموال وتمويل الإرهاب.

أ- مكافحة غسيل الأموال على المستوى الدولي:

لقد وقعت الجزائر على عدة اتفاقيات دولية لمكافحة غسيل الأموال ومكافحة الجريمة المنظمة وعليه سوف نذكر أهم هذه الاتفاقيات:

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية الموافقة عليها بتاريخ 20 ديسمبر 1988 والمصادق عليها بموجب رئاسي رقم 41/95 المؤرخ في 28 جانفي 1995.

-اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة المعتمدة من طرف الجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة في 15 نوفمبر 2000 والمصادق عليها بموجب المرسوم الرئاسي 02- 55 المؤرخ في 05 فيفري 2002.

-بروتوكول منع وقوع الاتجار بالأشخاص المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة، المعتمدة من طرف الأمم المتحدة بتاريخ 15 نوفمبر 2000 والمصادق عليها بموجب مرسوم الرئاسي رقم 03- 417 المؤرخ في 09 نوفمبر 2003 .

-بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة المعتمدة من طرف الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ 15 نوفمبر 2000 والمصادق عليها بموجب المرسوم الرئاسي رقم 03- 418 المؤرخ في 09 نوفمبر 2003 .

ب- **المكافحة على المستوى الداخلي:** لقد عرفت الجزائر كغيرها من الدول خطورة الجريمة بشكل عام وخطورة غسيل الأموال بشكل خاص، لذا قامت الجزائر باتخاذ عدة إجراءات قصد التصدي ومكافحة هذه الجريمة قبل أن يؤدي استفحالها إلى إضعاف دور الدولة في التحكم في توازنها حيث قامت الجزائر بإصدار عدة قوانين أهمها: (12)

ب-1- **تنظيم حركة رؤوس الأموال:** قامت الجزائر بإصدار أمر رقم 03- 01 بتاريخ فيفري 2003 يعدل ويتم الأمر رقم 96-22 المؤرخ في 09/07/1996 والمتعلق بقمع من يخالف التشريع الخاص بالحرف ونقل رؤوس الأموال أو محاولة مخالفة التشريع والتنظيم. وهذه المخالفات تتمثل في : تصريح كاذب؛ - عدم استرداد الأموال إلى الوطن؛ - عدم مراعاة الإجراءات المنصوص عليها والشكليات؛ - عدم الحصول على التشريعات المشترطة؛ عدم الاستجابة للشروط المقترحة بهذه التصريحات؛

ب-2- **الوقاية من غسيل الأموال وتمويل الإرهاب:** وفيما يتعلق بالوقاية من غسيل الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتها جاء في مادته الأولى يجب على البنوك والمؤسسات المالية التحلي باليقظة، ويتعين عليها بهذا الصدد أن تتوفر على برنامج مكتوب من أجل الوقاية والكشف عن غسيل الأموال، ويتضمن هذا البرنامج:.

- **معرفة الزبائن:** حيث يتعين على البنوك أن تحدد معايير داخلية من أجل معرفة زبائنها ومطابقتها باستمرار حيث تأخذ هذه المعايير بمعرفة الزبائن العناصر الأساسية التالية: (13)

- سياسة قبول الزبائن الجدد؛
 - تحديد هوية الزبائن ومتابعة التحركات والعمليات؛
 - الرقابة المستمرة للحسابات المتضمنة للمخاطر؛
 - جمع المعلومات الخاصة بالمعني بالأمر؛
- و يتعين على البنوك قصد التأكد من أن المعطيات التي لديهم كاملة القيام سنويا بتسجيلها على الأقل عند كل عملية مهمة أو تغيير مهم في منهج تسيير الحساب.
- **حفظ الوثائق :** يجب على البنوك والمؤسسات المالية الاحتفاظ خلال فترة (عدة سنوات) بعد غلق الحساب بالوثائق الآتي ذكرها: الوثائق المتعلقة بهوية الزبائن وعناوينهم؛ الوثائق المتعلقة بالعمليات التي أجراها الزبائن.
- **أنظمة الإنذار:** يتعين على البنوك والمؤسسات المالية والمصالح المالية لبريد الجزائر. أن تتوفر على أنظمة تسمح باستكشاف النشاطات ذات الطابع غير الاعتيادي وأن تخضع العمليات المشتبه فيها إلى إخطار " إنذار بالشبهة" يرسل إلى خلية معالجة الاستعلام الآلي، ويندرج هذا الإخطار ضمن السر المهني ولا يمكن للزبون الإطلاع عليه.
- **إنشاء خلية الاستعلام المالي:** وهي خلية مستقلة تابعة لوزارة المالية، وتتولى هذه الخلية المهام التالية :

- تسلم تصريحات الاشتباه المتعلقة بكل عمليات تمويل الإرهاب أو غسيل الأموال التي ترسلها إليها الهيئات والأشخاص الذين يعينهم القانون؛
- تعالج تصريحات الاشتباه لكل الوسائل والطرق المناسبة؛
- اقتراح النصوص والتشريعات.

ج- معوقات مكافحة غسيل الأموال في الجزائر:

تختلف معوقات غسيل الأموال في الجزائر من معوقات مرتبطة بالجانب التشريعي تدعمها أسباب اقتصادية واجتماعية وتكرسها ظروف سياسية وأمنية منها ما هو داخلي ومنها ما هو خارجي ومنها ما يمكن أن تتجاوزه الدولة إذ وجدت إرادة سياسية قوية ترافق الجهود المبذولة ومن أهم هذه المعوقات نذكر:

معوقات تتعلق بمحدودية قدرة الدولة الجزائرية على التصدي أو متابعة المجرمين الذين ارتكبوا جرائم اقتصادية أو مالية بعد خروجهم من أرض الوطن، إما بسبب غياب اتفاقية ثنائية أو بسبب فشل الدبلوماسية الجزائرية في إقناع بعض الحكومات الغربية بضرورة طرد هؤلاء المطلوبين نحو أوطانهم الأصلية. فساد بعض أجهزة الرقابة في مكافحة الجريمة والتصدي للنشاطات غير الشرعية، ففي كثير من الحالات ما نجد تواطؤ داخلي.

الخاتمة:

اتضح من خلال هذه الدراسة أن ظاهرة غسيل الأموال تأتي في مقدمة الجرائم الاقتصادية المنظمة، تأخذ صورا مختلفة تمس الاقتصاديات المتقدمة والنامية على حد سواء، لها آثار مختلفة (اقتصادية، اجتماعية، سياسية). كما اتضح أيضا أن البنوك والمؤسسات المالية الأخرى تأتي في مقدمة الوسائل المستعملة في غسيل الأموال. وبالنسبة لانعكاس هذه الظاهرة على الاقتصاد الجزائري فقد ظهر فعليا خلال العشرية الأخيرة في شكل إفلاس بنوك وتهريب أموال إلى الخارج وغيرها من أعمال أضعفت الاقتصاد الوطني، إذ تبين أنه يغسل سنويا ما بين 1,5 مليار دولار إلى 2 مليار دولار.

إن التصدي لهذه الظاهرة أصبح أمرا حتميا على كل دول العالم خاصة في ظل الانفتاح الاقتصادي، والجزائر واحدة من بين هذه الدول التي سعت لمكافحة هذه الظاهرة من خلال سن قوانين وتشريعات.

لكن كل هذه الجهود تبقى بعيدة على الميدان وقليلة الفعالية، وللتحوط من سلبيات هذه الظاهرة نرى أنه من الأجدى اتخاذ الإجراءات التالية:

- أ- ضرورة تدعيم سبل التعاون الدولي لمكافحة هذه الظاهرة .
- ب- دعم وتقوية البنوك المركزية في وضع السياسات النقدية والائتمانية، الإشراف والرقابة على الجهاز المصرفي وكوادره .
- ج- يجب على البنوك تبني سياسات داخلية واضحة لمكافحة عمليات غسيل الأموال، كالعمل على إنشاء نظام مركزي للمعلوماتية داخل كل بنك لتبادل كل التقارير، والمعلومات، تدريب العاملين في البنوك على التعامل مع العمليات المشتبه فيها مع تقصي حقيقة هذه العمليات .

د- ضرورة تدقيق العمليات المصرفية والاحتفاظ لمدة ملائمة بكافة الأوراق كالمستندات المتعلقة بالعمليات التي تتجاوز مبالغها قيمة معينة .
بالإضافة إلى ما تم التطرق له فإنه من الواجب أيضا تشديد الرقابة والمتابعة على بعض الأنشطة ذات الصلة بظاهرة غسل الأموال.
الهوامش:

- (1) محسن أحمد الخضير، غسل الأموال، مجموعة النيل العربية، مصر، 2001، ص ص 96-99.
- (2) حسام العبد، غسل الأموال، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، المجلد الحادي عشر، العدد الأول، الأردن، 2003، ص 4.
- (3) عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، مرجع سبق ذكره، ص 235.
- (4) الأخضر عزي، دراسة ظاهرة تبيض الأموال عبر البنوك (تحليل الظاهرة في البنوك الجزائرية)، مداخلة مقدمة في ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحول الاقتصادي "واقع وتحديات"، جامعة الشلف، 14-15 ديسمبر 2004، ص 168.
- (5) رمزي نجيب، غسل الأموال جريمة العصر، دار وائل للنشر عمان، 2002، ص 46.
- (6) بول أن شتون، دليل مرعي بشأن مكافحة غسل الأموال ومحاربة تمويل الإرهاب، البنك الدولي، واشنطن، مارس 2003، ص 5.
- (7) بابكر الشيخ، غسل الأموال آليات المجتمع في التصدي لظاهرة غسل الأموال، دار ومكتبية الحامد، الأردن، 2003، ص 67.
- (8) موقع على الإنترنت: www.molin.org/mainpage، أطلع عليه: 2007/07/15.
- (9) موقع على الإنترنت : www.alkhabar.com، اطلع عليه في يوم 2007/09/27.
- (10) المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي إشكالية إصلاح المنظومة المصرفية: عناصر من أجل فتح نقاش اجتماعي، الدورة 16، نوفمبر 2000.
- (11) سمية كراشة، ظاهرة بيع العملة في شوارع العاصمة، تبيض الأموال، جريدة الخبر - الثلاثاء 18 ماي 2004، العدد 4089، ص 13.
- (12) أمر رقم 03-01، بتاريخ فيفري 2003، المتعلق بقمع من يخالف التشريع الخاص بالحرف ونقل رؤوس الأموال، الجريدة الرسمية رقم 02، الصادرة في 2003/02/23.
- (13) موقع منظمة الشفافية الدولية : www.transparency.org، عوين يوم 2007/04/15.